

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر

APLC/MSP.8/2007/4*

27 August 2007

ARABIC

Original: ENGLISH

استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام

المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثامن

البحر الميت، ١٨-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

اعتماد الميزانية

التكاليف المقدرة لعقد الاجتماع الثامن للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

مذكرة مقدمة من الأمانة

١- طلبت الجمعية، العامة في الفقرة ٩ من قرارها ٨٤/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم، وفقاً للمادة ١١(٢) من اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، بجملة أمور منها الأعمال التحضيرية اللازمة لعقد اجتماع الدول الأطراف المقبل. وقرر الاجتماع السابع للدول الأطراف المعقود في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، كما تنص على ذلك الفقرة ٢٩ من التقرير النهائي للاجتماع (APLC/MSP.7/2006/5)، عقد اجتماع الدول الأطراف الثامن في الأردن في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٢- وتُقدّم هذه الوثيقة عملاً بالطلب المذكور أعلاه، وهي تعرض التكاليف المقدرة بمبلغ ١٠٠ ٥٠١ دولار من دولارات الولايات المتحدة بخصوص ما يتطلبه الاجتماع من خدمات ومؤتمرات وخدمات أخرى. وترد تفاصيل هذه التكاليف في الجدول المرفق. وينبغي الإشارة إلى أن التكاليف مقدّرة بالاستناد إلى تجربة الماضي وعبء العمل المتوقع. وستُحدد التكاليف الفعلية بعد اختتام المؤتمر عند معرفة عبء العمل على وجه الدقة. وعندئذ ستدخل أية تعديلات مترتبة على ذلك في مساهمات المشاركين الذين يتقاسمون التكاليف.

٣- وفيما يتعلق بالترتيبات المالية، يُذكر أنه وفقاً للمادة ١٤(١) من الاتفاقية: "تتحمل تكاليف اجتماعات الدول الأطراف ... الدول الأطراف والدول غير الأطراف في هذه الاتفاقية، المشاركة فيها، وفقاً لجدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة معدلاً على النحو الملائم".

٤- وبالنظر إلى أن الأعمال التحضيرية للاجتماع الثامن ستتطوي على تكاليف سيلزم دفعها مقدماً، وأن عقد الاجتماع لن تترتب عليه أية آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة، فإن الأمانة ستعد وتصدر إشعارات بالأنصبة حالما تقبل الدول الأطراف التكاليف المقدرة المرفقة، وفقاً للممارسة المعتادة.

٥- وينبغي للدول الأطراف أن تبادر بدفع أنصبتها المقررة من التكاليف المقدرة حالما تتلقى إشعارات الأنصبة.

٦- وأخيراً، ينبغي الإشارة إلى أن حكومة الأردن ستوفر على نفقتها الخاصة ما يلزم من أماكن ومرافق ومؤتمرات لعقد الاجتماع الثامن على أساس اتفاق منفصل مع الأمم المتحدة.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

عنوان الدورة: الاجتماع الثامن للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال الألغام

الأردن، ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

بنود خدمة المؤتمرات	خدمة الاجتماعات	وثائق ما قبل الدورة	الوثائق الصادرة أثناء الدورة	الحاضر الموجزة	وثائق ما بعد الدورة	المتطلبات من خدمات الدعم	متطلبات أخرى	المجموع
(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)	(بالدولار)
٦٠ ١٠٠	٦٠ ١٠٠							٦٠ ١٠٠
الترجمة الشفوية وخدمة الاجتماعات ^(أ)		١٤١ ٢٠٠	٣٣ ٧٠٠	١١٦ ٧٠٠				٢٩١ ٦٠٠
الترجمة والاستنساخ والتوزيع ^(ب)								صفر
المتطلبات من خدمات الدعم								٩ ٤٠٠
متطلبات أخرى ^(ج)							٩ ٤٠٠	٩ ٤٠٠
المجموع	٦٠ ١٠٠	١٤١ ٢٠٠	٣٣ ٧٠٠	١١٦ ٧٠٠			٩ ٤٠٠	٣٦١ ١٠٠

* بواقع ١,٢٥ فرنك سويسري مقابل دولار الولايات المتحدة

ألف -	مجموع المتطلبات من خدمات المؤتمرات (يشمل ١٣ في المائة من تكاليف دعم البرامج)	٣٦١ ١٠٠
باء -	تكاليف أخرى:	-
١ -	السفر وبدل الإقامة لبعثتي تخطيط إلى الأردن لشخصين	٩ ٠٠٠
٢ -	نفقات السفر والإقامة لأربعة من موظفي إدارة شؤون نزع السلاح بمجنين وموظف أمن	٢٢ ١٠٠
٣ -	نفقات السفر والإقامة لموظفي خدمات المؤتمرات الذين تشملهم الحاشيتان (أ) و(ج)	٨٧ ٢٥٤
٤ -	الشحن والاتصالات	٣ ٥٠٠
٥ -	المعدات واللوازم	٢ ٠٠٠
	المجموع الفرعي	١٢٣ ٨٦٤
	تكاليف دعم البرامج بنسبة ١٣ في المائة زيادة على "باء"	١٦ ١٠٢
	المجموع الفرعي باء	١٣٩ ٩٦٧
	المجموع الكلي (تقريبي) "ألف + باء"	٥٠١ ١٠٠

الحواشي:

- (أ) ٢٠ مترجماً شفويًا ومنسق مؤتمرات وموظف لخدمات المؤتمرات.
- (ب) وثائق رسمية يقدَّر عدد صفحاتها بمائة صفحة (ما قبل الدورة)؛ و ٢٠ صفحة (في أثناء الدورة)؛ و ٩٠ صفحة (ما بعد الدورة).
- (ج) موظف مراقبة وثائق، وموظف توزيع وثائق، ومشرف استنساخ، وأخصائي في تكنولوجيا المعلومات، أجر العمل الإضافي.